

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٧ «بالتقويض»

باعتماد الموارنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية

عن العام المالي ٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعد بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢
بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ المخصر بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١
ال الصادر في ٢٠٠٢/١٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التقويض بالاختصاص :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين
واللائحة المالية والهيكل التنظيمي ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء
مجلس إدارة الغرفة الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١٩ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القليوبية جلسة ٢٠٠٧/١١/١٥
باعتماد الموارنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة للعام المالي ٢٠٠٨ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٧/١٢/١٣ :

قرار

مادة ١ - اعتماد الموارنة التخطيطية «التقديرية» للغرفة التجارية لمحافظة القليوبية
عن العام المالي ٢٠٠٨ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية للغرفة مبلغ ٣٣٤١٢٢٠ ج
(فقط ثلاثة ملايين وثلاثمائة وواحد وأربعون ألفاً ومائتان وعشرون جنيهاً لا غير)
وجملة انصرافات التقديرية للغرفة مبلغ ٣٠٩١٢٢ ج (فقط ثلاثة ملايين وواحد وتسعون ألفاً
ومائتان وعشرون جنيهاً لا غير) بقاض قدره مبلغ ٤٥٠٠٠ ج (فقط مائتان وخمسون ألف
جنيه لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تحرير في ٢٠٠٧/١٢/١٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى